الانظمة السياسية

جامعة المستقبل – كلية القانون

المحاضرة الثامنة

صور الديمقراطية

المرحلة الثانية

صباحي – مسائي

م.م وئام فاضل

صور الديمقراطية

تباينت تطبيقات الديمقراطية وفقاً للمكان والزمان وكذلك انسجاماً مع مع التطور السياسي والاجتماعي للشعوب از قد يحكم الشعب نفسه بنفسه الديمقراطية المباشرة وقد يختار اشخاص يجوبون عمل في ادارة شؤون الدولة الديمقراطية النيابية. وقد يشترك الشعب مع من اختارهم في اتخاذ القرارات الهامة للمجتمع الديمقراطية شبه المباشرة. ولكل صورة من هذه الصور سمات تختص بها وهذا ما ستحاول بحثه في الفروع التالية:

الديمقراطية المباشرة

اولا: مفهوم الديمقراطية المباشرة يراد بالديمقراطية المباشرة ان يتولى الشعب بمفهومه السياسي المظاهر السيادة أي قيام الشعب بإدارة شؤون الدولة كافة. فهو الذي يشرع القوانين وينفذها وكذلك يطبقها على المنازعات التي تحدث بين الأفراد. واذا كانت هذه الصورة من صور الديمقراطية تعد افضل انواع الديمقراطيات حيث تودع السيادة لدى صاحبها (الشعب) وتجعله سيد قراره في كافة مجالات السلطة دون حاجة إلى ثاني أو وسيط الا ان الواقع يجافي التنظير لأن قيام الشعب حتى وان كان عدده ضئيلا) بهذه المهام أمر يتنافى وطبيعة السلطة ان ان ادارة اية هيئة من هيئات الدولة تحتاج الى افراد متفرغين لهذه المهمة وبالأخص فيما يتعلق بهيئتي التنفيذ والقضاء ان تعمل هذه الهيئات على مدار السنة فكيف يتفرغ الشعب المباشرة مظاهر السيادة؟ واذا تفرغ لهذه المهام . فمن الذي يعمل في مجالات الحياة الأخرى. ومع ان الفيلسوف (روسو (يعتبر من اشد انصار الديمقراطية المباشرة حيث يرى فيها الصورة الحقيقية التي تعبر بشكل دقيق عن مبدأ سيادة الشعب الا انه اقر باستحالة تطبيقها لذلك ذهب الى القول ان مظاهر السيادة في الديمقراطية المباشرة تظهر بتولي الشعب مهمة التشريع دون . التنفيذ والقضاء اذ يقوم الشعب بتشريع القوانين ثم يختار اشخاصا آخرين لتولي وظيفتي التنفيذ والقضاء

وترى أن الشعب لا يستطيع أن يباشر حتى وظيفة التشريع في الوقت الحاضر ذلك لتعقد وظائف الدولة وتشعبها فضلا عن التضخم الهائل في نفوس الشعوب وهذا ما ستلاحظه عند الإشارة إلى تطبيقات الديمقراطية المباشرة

تطبيقات الديمقراطية المباشرة

تطبيق الديمقراطية المباشرة عند الإغريق يرى الكثير من الفقه السياسي والدستوري ان الديمقراطية المباشرة طبقت في العصور القديمة وبالأخص لدى الإغريق حيث يعتبرون النظام السياسي في مدينة الينا الصورة الأفضل لتلك الديمقراطية. وكان النظام المذكور يقوم على المؤسسات الدستورية الأنيق من على الجمعية العامة تضم هذه الجمعية كافة المواطنين

الذكور الأحرار الذين بلغوا سن ٢٠ العشرين وتعقد الجمعية أربعين جلسة في السنة على شكل جلسات عادية وقد تستدعي الضرورة عقد جلسات غير عادية لمعالجة الأمور الطارئة وكان حضور الجلسات غير الزامي ما يجعل تحقيق النصاب القانوني لعقد الجلسة التي تتعلق بالنفي الإداري أمراً صعبا لذلك دستور اقترح بعض الأثنين اقرار ما اطلق عليه دستور الخمسة آلاف مواطن مبررين ذلك بقولهم انظراً ارة للخدمة العسكرية والمهام في ما وراء البحار فإن أكثر من خمسة آلاف اثني لم يجتمعوا على الاطلاق لمناقشة أي موضوع أيا كانت اهميته.

وتعد الجمعية السلطة العليا في البلاد وهي التي تتولى تقريبا ذات الاختصاصات التي تتولاها المجالس التشريعية في النظم النيابية الحديثة حيث تعرض عليها مشروعات القوانين للموافقة عليها من عدمه. وتقوم كذلك بمراقبة اعمال الحكومة حيث يجرى في أول جلسة من جلسات الجمعية التصويت على بقاء الحكام في وظائفهم أو استبعاد أحدهم اضافة الى اختصاصاتها الأصيلة الأخرى كعقد المعاهدات وتقرير السلام وفرض الضرائب.

- مجلس الخمسمائة : يعتبر هذا المجلس بمثابة اللجنة التنفيذية للجمعية العامة ويتم ١٠ اختيار أعضائه من قبل المنظمات المحلية في اثينا بأسلوب القرعة حيث تمثل كل قبيلة من قبائل الينا العشرة بخمسين عضواً. ويجب الا يقل عمر العضو عن ثلاثين سنة. ويخضع لفحص ٥٠ على مبدأي ثم الاختبار نهائي قبل توليه مهامه ولا يجوز للمواطن العمل في المجلس أكثر من سنتين خلال حياته هذا وكان المجلس يتبع نظام اللجان في عمله وذلك لكثرة عدد اعضائه مما قد يؤثر على حسن الأداء، فتم تقسيم المجلس الى عشر لجان تضم كل لجنة خمسين عضواً تزاول عمل المجلس بالتناوب وبصفة دورية ولفترة عشر السنة.

ويرأس كل لجنة بالتناوب عضو من بين الأعضاء الخمسين يختار بواسطة القرعة ولدة اربع وعشرين ساعة فقط ويباشر مجلس الخمسمائة اختصاصات مهمة في كافة المجالات ففي مجال التشريع يقوم بأعداد مشروعات القوانين واقتراح الضرائب المباشرة التي تعرض على الجمعية العامة وفي المجال التنفيذي يتولى المجلس إدارة الأملاك العامة والهيئات واللجان الإدارية والرقابة على الميزانية والأشراف على الموظفين فضلاً عن استقباله السفراء الأجانب. اما ا في المجال القضائي فيجوز للمجلس معاقبة المتهمين بعقوبة قد تصل إلى الإعدام وله أن يحيل المتهم إلى المحاكم المختصة.

الحاكم وتمثل السلطة القضائية في البلاد حيث يبلغ عدد اعضائها ما يقارب اللزمالة وخمسون عضوا نختارهم الهيئات المحلية عن طريق الجمع بين القرعة والانتخاب ويشترط ان لا يقل عمر العضو فيها عن ثلاثين سنة، أما اختصاصاتها فتتمثل بالفصل في المنازعات المدنية والجنائية فضلاً عن رقابتها على دستورية القوانين، حيث تستطيع الغاء أي قانون أقرته الجمعية العامة اذا كان مخالفا لدستور المدينة حيث يجوز لأي مواطن تقديم شكوى إلى المحكمة صد القانون الذي أضر به والمحكمة ايقاف القانون حتى الفصل في دستوريته فإذا قررت عدم دستوريته قضت بإلغائه اضافة الى ما تقدم تختص المحاكم بالأشراف على الموظفين من خلال اختبار صلاحية المرشحين للوظائف العامة فضلاً عن رقابتها على اعمالهم حيث تقوم بمراجعة حسابات الموظفين وسجلاتهم بعد انتهاء خدماتهم.

تقدير تطبيق الديمقراطية المباشرة في اثينا عند التمعن بفكرة الديمقراطية المباشرة التي كانت مطبقة في اثينا تجد أنها لا تتفق مع المبادئ الديمقراطية الحديثة التي عرفتها الشعوب المتقدمة فهي قاصرة من حيث الأداة والأسلوب فالإنسان في اثينا ليس له دور في تلك الديمقراطية الا اذا كان من المواطنين الذكور الأحرار وهذا يعني ابعاد الأجانب الذين كانوا يشكلون طبقة كبيرة . وكذلك ابعاد طبقة العبيد والتي كان عدد افرادها يصل إلى ثلث عدد سكان المدينة الذين يقدر عددهم بثلاثمائة الف نسمة فضلاً عن حرمان النساء من الحقوق السياسية حتى وان كن من طبقة المواطنين ولم يبقى الا عدد قليل له حق المشاركة في الحياة السياسية. ويتضح مما تقدم أن تلك الديمقراطية كانت ديمقراطية طبقية وهي أقرب الى الارستقراطية لأنها لا تقوم على مبدأ المساواة الذي يعد جوهر فكرة الديمقراطية.

فالمساواة في اثينا كانت بين الأحرار فقط دون الناس الآخرين. اما بالنسبة لأسلوب تطبيقها فيبدو انه كان صوريا حيث لم تقم المؤسسة العليا (الجمعية) بواجباتها كما ينبغي ذلك لطبيعة تكوينها حيث كانت تضم عدة آلاف مما أدى إلى اضعاف دورها واصبحت مهمتها اعتماد القرارات التي تعد بالتفصيل من قبل المجلس الا انها تصدر من الجمعية باسم الشعب وبصيغة (قرر الشعب)، وأحيانا باسم الشعب .

العشرة الذين كانت لهم رئاسة الجيش والأسطول وكذلك الأشراف العام على الدفاع والسياسة والمجلس) ولا يجانب الصواب اذا قلنا ان صاحب القرار الفعلي كان مجلس الخمسمائة والقادة الخارجية اضافة الى ما تقدم كان اعتماد أسلوب القرعة في تولى الوظائف الدنيا والعليا متار نقد وسخرية من قبل أغلب الفلاسفة الإغريق أنداءك لان من يتولون الوظائف يفتقرون الى الكفاءة والخبرة وهذا ما ينطبق على رجال السياسة والإدارة ايضا حيث يرى افلاطون الان الحكومة فن يتطلب مهارة فائقة وعلى ذلك يجب ان توكل إلى اقلية مختارة .

وكار سقراط من أكثر منتقدي النظام الديمقراطي الاثني و مثار سخريته وتهكمه وكان بثور اذا رأى أن تعيين الحكام والشيوخ يخضع للصدفة والاتفاق أو الظروف والملابسات (ايما اثار سخط قومه فحكم عليه بعقوبة الاعدام . ولقد عد ذلك الحكم وصمة في جبين ديمقراطية اثينا كما انه من دلائل فشلها

الديمقراطية المباشرة في العصر الحديث

بعد الاطلاع على التطبيق الصوري للديمقراطية المباشرة في العصور القديمة وعيوبها جار لنا أن نتسأل هل يمكن تطبيق هذه الديمقراطية في العصر الحديث؟

ان مفهوم الديمقراطية في العصر الحديث يختلف اختلافا كليا عن مفهوم ديمقراطية اثينا الا أنها كانت ديمقراطية طبقية للأحرار فقط ، أما الديمقراطية الحديثة فهي لكل الشعب بمفهومه السياسي فإذا كانت مدينة اثينا قد فشلت في مباشرة تلك الديمقراطية وعدد اعضاء جمعية الشعب فيها لا يتجاوز الخمسة آلاف؟ فكيف ستطبق الديمقراطية المباشرة في دول يصل حجم الشعب السياسي فيها الى عشرات الملايين؟ ان فرضية الأخذ بالديمقراطية المباشرة قديما وحديثا لا تعدو عن كونها فرضية واذا ما ايدنا تلك الفرضية فأنها ان طبقت فلا تتجاوز المجال التشريعي في الدول الصغيرة لاستحالة تطبيقها في المجالين التنفيذي والقضائي وحتى في المجال التشريعي سيكون تطبيقها صوريا في تلك الدول لأن الجمعيات الشعبية تفتقر إلى الموضوعية في مناقشة القضايا المعروضة عليها. إضافة الى ما تقدم ان تعدد وظائف الدولة وتشعبها جعل القضايا التشريعية في غالبها ذات صبغة فنية دقيقة تحتاج الى علم وخبرة ودراية ومستوى مقبول من الثقافة مما يقلل من القائدة المتوخاة من تطبيق الديمقراطية المباشرة.

هذا ويشير بعض الكتاب الى تطبيق الديمقراطية المباشرة في بعض الولايات السويسرية حيث يعقد مواطنو الولاية المتمتعين بالحقوق السياسية اجتماعا سنويا

إلا أن ارسطو كان عكس ذلك حيث ايد نظام القرعة ويرى انه من اهم الخصائص المميزة للنظام الديمقراطي القديم لآنها تعني المساواة في الفرص امام المواطنين.